

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٨٨٥ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٠ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدائرة (٣٦ كلى) جناح مستأنف للنظر فى تجديد حبس المتهمين فى القضية رقم ٨٦١٥ لسنة ٢٠١٣ جناح الأزبكية من مقرها الحالى بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية إلى سجن أبو زعبل ، وسجن معسكر السلام يوم الثلاثاء ٢٠١٣/١١/١٢ ، وإلى سجن وادى النطرون يوم الأربعاء ٢٠١٣/١١/١٣ ، وإلى سجن طرة يوم الخميس ٢٠١٣/١١/١٤

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٣/١١/١١

صدر فى ٢٠١٣/١١/١١

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد